إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾[١] ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ...﴾[٢] و﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصۡبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾[٣].

ذلك، وقد تعني الوسيلة المبتغاة - إلى وسيلة التقوى - حصيلتها يوم الأخرى وكما في خطبة الوسيلة للإمام علي أمير المؤمنين عليه السلام [٤] وهي

---

(١) سورة المائدة، الآية: ١٠٥.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣.

(٣) وهي كما في الكافي: «أيها الناس إن الله عزوجل وعد نبيه محمداً صلى الله عليه وآله الوسيلة ووعده الحق ولن يخلف الله وعده» ألا وإن الوسيلة أعلى درج الجنة، وذروة ذوائب الزلفة، ونهاية غاية الأمنية، لها ألف مرقاة ما بين المرقاة إلى المرقاة حضر الفرس الجواد مائة عام، وهو ما بين مرقاة درة إلى مرقاة جوهرة إلى مرقاة زبرجد إلى مرقاة لؤلؤة إلى مرقاة ياقوتة إلى مرقاة زمردة إلى مرقاة مرجانة إلى مرقاة كافور إلى مرقاة عنبر إلى مرقاة يلنجوج عود البخور إلى مرقاة ذهب إلى مرقاة فضة إلى مرقاة غمام إلى مرقاة هواء إلى مرقاة نور قد أناقت على كلّ الجنان ورسول الله صلى الله عليه وآله يومئذ قاعد عليها مرتد بريطتين، ريطة من رحمة الله وريطة من نور الله عليه تاج النبوة وإكليل الرسالة وقد أشرق بنوره الموقف وأنا يومئذ على الدرجة الرفيعة وهي دون درجته، وعليّ ريطتان ثوبان رقيقان لينان ريطة من أرجوان النور أرغوان وريطة من كافور، والرسل والأنبياء قد وقفوا على المراقي وأعلام الأزمنة وحجج الدهور عن أيماننا قد تحللتهم حلل النور والكرامة، لا يرانا ملك مقرب ولا نبيّ مرسل إلّا بهت بأنوارنا وعجب من ضيائنا وجلالتنا، وعن يمين الوسيلة عن يمين الرسول صلى الله عليه وآله غمامة بسطةً البصر يأتي منها النداء: يا أهل الموقف طوبى لمن أحب الوصي وآمن بالنبي الأمي العربي، ومن كفر فالنار موعده، وعن يسار الوسيلة عن يسار الرسول صلى الله عليه وآله ظلمة يأتي منها النداء:
يا أهل الموقف طوبى لمن أحب الوصي وآمن بالنبي الأمي والذي له الملك الأعلى، لا فاز أحد ولا نال الروح والجنة إلّا من لقي خالقه بإخلاص لهما والاقتداء بنجومهما فأيقنوا يا أهل ولاية الله ببياض وجوهكم وشرف مقعدكم وكرم مآبكم وبفوزكم اليوم على سرر متقابلين ويا أهل الانحراف والشرود عن الله عز ذكره ورسوله وصراطه وأعلام الأزمنة أيقنوا بسواد وجوهكم وغضب ربكم جزاءً بما كنتم تعملون.

(٤) في كتاب علل الشرائع بإسناده إلى أبي سعيد الخدري قال: كان النبي صلى الله عليه وآله يقول: إذا سألتم الله لي فاسألوا الوسيلة فسألنا النبي صلى الله عليه وآله عن الوسيلة فقال: هي درجتي في الجنة وهي ألف مرقاة ما بين المرقاة إلى المرقاة حضر الفرس الجواد شهراً وهي ما بين مرقاة جوهر إلى =

على حدّ المروي عن الرسول ﷺ درجته في الجنة[١]. فقد تجمع «الوسيلة» هنا وسيلة الأولى والأخرى كما سنها الله وقررها، دون الوسائل المختلفة ولا سيما المحظورة، فإنما هي المحبورة.

وهنا ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ تحلّق إلى أصيل التقوى فصيلتها الوسيلة إليها، فلا يتوسل إلى التقوى بوسيلة الطغوة، والغاية ليست لتبرر الوسيلة، فإنما التقوى تبرِّرها كما تبرِّر الغاية، سلسلة متواصلة من الحياة الإيمانية راحلتها التقوى كزادها، وهي الصراط المستقيم.

ثم ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ تعم تقوى السلب تركاً للمحظورات، وتقوى الإيجاب فعلاً للمحبورات المشكورات، ومن ثم لا تتحقق التقوى دون أية وسيلة ولا بأية وسيلة، فإنما هي «الوسيلة» المقرِّبة إلى الله، وكما هي لغوياً التوسل التقرُّب إلى الشيء برغبة، وسيلة مقرِّبة مرغوبة، لا مغرِّبة منكوبة.

فتخيُّل التقوى دون أية وسيلة، هو كتخيُّلها بوسيلة مغرِّبة غير مرغوبة، إنّه تخيل جاهل قاحل، قد غرق فيها خلق كثير، كالقائلين إن الغاية تبرر الوسيلة فيتذرعون بأية وسيلة محظورة للحصول على الغاية المرغوبة، والقائلين أن التوسل بالعبادة غير مفروض على من هو متقٍّ في قلبه، أو الواصل إلى الله بعبادته، حيث العبادة ليست إلّا للوصول إلى اليقين: ﴿وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ﴾[٢].

إذاً فترك الوسيلة الصالحة إلى الله وفي تقوى الله ليس إلّا طغوىً على

= مرقاة ياقوت إلى مرقاة ذهب إلى مرقاة فضة فيؤتى بها يوم القيامة حتى تنصب مع درجة النبيين وهي في درج النبيين كالقمر بين الكواكب فلا يبقى يومئذ نبي ولا صديق ولا شهيد إلّا قال: «طوبى لمن كان هذه الدرجة درجته». . . .

(١) الدر المنثور ٤: ١٩٠ أخرج الترمذي وابن مردويه واللفظ له عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: . . .

(٢) سورة الحجر، الآية: ٩٩.

الله، تخلفاً عن شرعة الله المحلقة على المسؤوليات القلبية والقالبية، الشخصية والجماهيرية، وأما الغاية التي هي أهم من الوسيلة فقد تتبرر وسيلتها حين يدور أمر الواجب بينهما كغاية الإنجاء من الغرق حيث تتبرر وسيلته المحظورة كلمس بدن الأنثى للذكر وعكسه، إذاً فليست كل غاية محبورة تبرر كل وسيلة محظورة إلّا في ذلك الدوران.

ولأن خطاب الإيمان هنا يقتضي حاضر الإيمان للمخاطبين، فالوسيلة - إذاً - هي غير حاضر الإيمان، مهما عمت جادَّه الجديد بعدما كان، فـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ...﴾[1].

ذلك، فتقوى الله، وابتغاء الوسيلة إلى الله والجهاد في سبيل الله مثلث من الواجب الأصل أمام الله، المهندس عليها صرح الإيمان بالله فـ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾[2] وهي وسيلة القرب إلى الله المحتاج إليها لكلٍّ حتى رسول الله ﷺ حيث قال: «سلوا الله لي الوسيلة، قالوا: وما الوسيلة؟ قال: القرب من الله ثم قرأ ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾[3]».

إذاً فـ «الوسيلة» تعم كل مراتبها لمختلف درجات المؤمنين.

وحصيلة البحث عن الوسيلة أنها بين أنفسية وآفاقية، والأنفسية بين عقلية وفطرية كما الآفاقية بين رسولية ورسالية وكونية أخرى هي سائر الآيات الآفاقية، ثم التطبيق عملياً، فهي خطوات ثلاث في سبيل الله أولاها هي أولاها وأخراها هي العمل وأوسطها الوسيلة المعرفية الوسيطة من وحي الله.

(١) سورة النساء، الآية: ١٣٦.
(٢) سورة الإسراء، الآية: ٥٧.
(٣) سورة الإسراء، الآية: ٥٧.

وآية الوسيلة هذه هي من عساكر البراهين القرآنية المؤيدة لبراهين فطرية وعقلية أن مقدمات الواجبات واجبة، فتقوى الله في السلبية التحريمية والإيجابية الإيجابية تحتاج إلى ابتغاء الوسيلة فهي أيضاً واجبة كوجوبها، دون حاجة إلى طائلات المباحث الأصولية حولها.

فهذه ضفَّة الإيمان بصفته لأهله ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ومن ثم ضفَّة الكفر وصفته لأهله حيث هم يفلجون:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾﴾:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ وماتوا وهم كفار لن يفتدوا من عذاب الله فـ ﴿لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ﴾ وحملوا معهم هذه المملكة الواسعة ﴿لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ۖ﴾ إذ لا فدية عن عذاب يومئذ مهما كانت ضعف ما في الأرض كما هنا وفي ﴿وَٱلَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُواْ لَهُۥ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لَٱفْتَدَوْاْ بِهِۦٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ سُوٓءُ ٱلْحِسَابِ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾[1] وفي ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُواْ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لَٱفْتَدَوْاْ بِهِۦ مِن سُوٓءِ ٱلْعَذَابِ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُواْ يَحْتَسِبُونَ ﴿٤٧﴾ وَبَدَا لَهُمْ سَيِّـَٔاتُ مَا كَسَبُواْ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٤٨﴾﴾[2] ثم في ﴿يُبَصَّرُونَهُمْ ۚ يَوَدُّ ٱلْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِى مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍۭ بِبَنِيهِ ﴿١١﴾ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَأَخِيهِ ﴿١٢﴾ وَفَصِيلَتِهِ ٱلَّتِى تُـْٔوِيهِ ﴿١٣﴾ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ يُنجِيهِ ﴿١٤﴾ كَلَّآ ۖ إِنَّهَا لَظَىٰ ﴿١٥﴾﴾[3] ثم المزيد على الأرض وما فيها ومثلها معها ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ

(١) سورة الرعد، الآية: ١٨.
(٢) سورة الزمر، الآيتان: ٤٧، ٤٨.
(٣) سورة المعارج، الآيات: ١١-١٥.

كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾[1].

وإن أقصى ما يتصوّره الخيال على أساس الافتراض غير الواقع، واقعه هو أن يكون للذين كفروا كل ما في الأرض ومثله معه، ثم وأهلوهم وجميع من في الأرض، ثم وملءُ الأرض ذهباً، وذلك أعلى ما يتصوَّره الخيال، ثم يصورهم وهم يحاولون الافتداء بهذا وذاك وذيّاك لينجوا بها من عذاب يوم القيامة، ومن ثم الإياس المطلق المطبق ﴿مَا نُقُبِّلَ مِنْهُمْ﴾.

فهؤلاء وهم تاركوا الإيمان والتقوى وابتغاء الوسيلة إلى الله والجهاد في سبيل الله لهم عذاب النار خالدين فيها، وهكذا نسمع ربنا يحيل الافتداء من العذاب المستحق أياً كانت الفدية لو كانت بيد الكافر والظالم والمجرم غير المستجيب لربه، وليست الشفاعة من باب الفداء حتى تستحيل، ثم وليست لأمثال هؤلاء الكفار الذين لا يستحقون إلّا النار، لحد لا خروج لهم منها:

﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾﴾:

فإرادة الخروج من النار بأية محاولة هي طبيعة الحال لمن في النار، ولكن ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا﴾ حيث استحقوا الخلود الأبد ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ في النار.

أترى مقيم العذاب دليل للأبدية اللانهائية المزعومة المفتراة على الله؟ كلّا، فإن ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا﴾ تنفي فقط خروجهم عن النار، ولا تثبت الأبدية اللّانهائية للنار حتى يؤبدوا هم في هذه اللّانهائية، وكما و﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ تقيمهم في النار ما داموا هم ودامت النار، فقد يأتي

(١) سورة آل عمران، الآية: ٩١.

هناك يوم لا نار فيه ولا أهل نار، حيث ذاقوا وبال أمرهم المحدد بحدود أعمالهم بخلفيَّاتها المحدودة، ثم المزيد على العذاب المستحق ظلم ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّـٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾[١] و﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾[٢] فـ ﴿هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[٣] فإنما هو فقط ﴿جَزَآءً وِفَاقًا﴾[٤] لا مزيد فيه على مستحق السيئة.

﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَـٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾﴾:

آية منقطعة النظير تحمل جزاءً السرقة ونكالها في الشرعة القرآنية بصورة مجملة جميلة وضاءَة، نسبر غور البحث عن مختلف مواضيعها في جهات عدة، على ضوء السنة المباركة الإسلامية الموضِّحة لما أجمل فيها، المحدّدة غير محدودها، كما يناسب سفر التفسير.

فمن الواجهة الأدبية الفاء في «فاقطعوا» لا بدَّ وأنها لجزاء الشرط المحذوف المعروف من «السارق» كـ«إن سرقا» ولكنه تحصيل للحاصل «السارق إن سرق»! أم جواب «أمّا» المحذوفة عن المبتدإ: «وأما السارق . . .» فالموصول بصلة مبتدأ، ثم «فاقطعوا» خبره، ولولا تقدير «أمّا» لما كان للفاء مكان فإنها لا تأتي على خبر المبتدأ، إلّا على جزاءً الشرط: أن «الذي سرق فاقطعوا . . .» أو «من سرق فاقطعوا . . .» أو يقال: نفس «الذي - أو - من» المستفادة من السارق كاف في إدخال الفاء على الفعل،

(١) سورة فصلت، الآية: ٤٦.
(٢) سورة الشورى، الآية: ٤٠.
(٣) سورة النمل، الآية: ٩٠.
(٤) سورة النبأ، الآية: ٢٦.

فإنه في معنى الشرط، أو هو الشرط، أم هو جواب «أما» والوجهان صالحان أدبياً ومعنوياً.

ثم السرقة هي أخذ ما ليس له خِلسة وخُفية، واسترق السمع إذا تسمَّع مستخفياً، وسرقت عينُه إذا نظرت خلسة، وكذلك سائر السرقة من نفس أماهية، فالأصل فيها أخذُ ما ليس له خِلسة، نفساً أو مالاً أو كلاماً أو نظرة وما إليها مما يُسرق أو يُسترق.

ومن البرهان قرآنياً على أن استلاب النفس خلسة سرقة: ﴿أَيَّتُهَا ٱلْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَٰرِقُونَ﴾[1] إذ يعني أنهم سرقوا يوسف من أبيه، فإن أخذه من أبيه ليسرح ويلعب، بنية إخفائه عنه قتلاً أو نفياً، هو من الأخذ خلسة ومن أسوئه.

وقد تلمح أو تدل ﴿فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ أن ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ - تعني فقط - سرقة المال والنفس، لأنهما فقط يسلبان باليد، وليس قطع الأيدي، إلّا قطعاً لما يسرق به، فاليد السارقة تقطع.

ولأن السارق المسلح، وقاطع الطريق، مذكور بحكمه في آية المحاربة من ذي قبل، فلا تشمله هذه الآية، وكذلك السارق القاتل، فلا تعني آية «السارق» إلّا السارق بغير سلاح ولا قتل أو قتال، كما لا تعني المغتصِب أموال الناس دون خِلسة ولا قوة وإنما بحيلة كيفما كانت، فلا يحكم على آكل أموال الناس بسائر الباطل بميسر أو رباً بأنه سارق، نعم الذي يبخس في المكيال هو من السارقين حيث يأخذ المال بصورة خفية، إلّا أن يقال يشترط في السرقة كون المال وأخذه في خفاء، والباخس في المكيال يأخذ المال الجاهر في خفاء، ولذلك أفرد له عنوان آخر هو التطفيف أو بخس المكيال.

(١) سورة يوسف، الآية: ٧٠.

فلأن أشرَّ ألوان التجاوز إلى أموال الناس أن تكون مستورة مخبوءة فتؤخذ في سرٍّ أكلاً بالباطل، بصورة باطلة في بعدين، سراً في أخذه وسراً في المال، فهو مثلث من الجريمة.

وليس هكذا ما يؤكل باطلاً علانية ودون قوة كالربا، أم سراً والمال جاهر كالبخس، وعلى أية حال فأكل الأموال بالباطل محرم في شرعة الله مطلقاً، سواء أكان بقوة أم حيلة سراً أو جهراً، أخذاً سرياً أو جهرياً[١].

والمخابئ تختلف حسب اختلاف الأموال فمخبأ الحيوان الإسطبلات ومخبأ الجواهر الصناديق أو المحافظ المتعوّدة الأخرى.

ولأن السنة المستمرة المحمدية ﷺ تقول كلمة واحد أن قطع الأيدي يحض سرقة المال، في سرها وسره، فليتقيد إطلاق «السارق والسارق» بسرقة المال، أو يقال إن حدَّ سرقة المال يجري - بأحرى - في سرقة النفس، والسنة جارية في الأكثرية المطلقة من السرقة، فحين يُسرِق عبد أو أمة يجرى حد سرقة المال دونما خلاف، فكيف لا يجري في الحر والحرة وهما أموَل من كل الأموال! وسارق الأنفس أخطر على البيئة المؤمنة من سارق المال.

إلّا أن يقال إن الإنسان أياً كان ليس في مخبأ حتى يسرق - إذاً - فله حكم آخر غير حكم سرقة المال، وقد يقال: مخبأ الإنسان بيته أو بيئته التي يعيش فيها، فإذا اختلس عن مخبئه ومأمنه فقد سرق، وأقل ما يجري عليه منه الحد حد سارق المال[٢].

---

(١) الوسائل ١٨: ٥٠٣ عن أبي بعير عن أحدهما عليه السلام قال سمعته يقول قال أمير المؤمنين عليه السلام لا أقطع في الدغارة المعلنة وهي الخلسة ولكن أعزره.

(٢) في سارق الإنسان: الوسائل ١٨: ٥١٤ عن طريف بن سنان الثوري قال سألت جعفر بن محمد عليه السلام عن رجل سرق حرة فباعها قال: فيها أربعة حدود أما أولها فسارق تقطع يده، والثانية إن كان وطأها جلّد الحد وعلى الذي اشترى إن كان وطأها وإن كان محصناً رجم =

أم إن قطع أيدي سراق النفوس أن تقطع أيديهم وذرائعهم إلى سرقتها سجناً أو نفياً أمّاذا، توسعة في الأيدي، وقد توسع الأيدي إلى كل الوسائل للسرقة من قلم أو بصر أو شمٍّ وأضرابها، فالسارق بقلمه يختلس من الكاتب كتابته جهاراً.

أو يقال: كل سارق يؤدّب حسب جريمته، ولكن سارق المال بحدودها تقطع يده، والآية لا تقيد «السارق» بالمال وإنما الذي سرق أياً كان سرقته؟.

فلكل جانحة وجارحة استراق كاستراق العين الذي يعبر منه بخائنة الأعين: ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾[1] واستراق السمع: ﴿إِلَّا مَنِ ٱسْتَرَقَ ٱلسَّمْعَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ مُّبِينٌ﴾[2] واستراق الجسد كان يلمس غير ذات محرم خلسة، واستراق الجنس كان يزني بذات بعل خُفية، واستراق الأكل كأن يأكل زيادة عن حدِّه خلسةً، واستراق الكلام كأن يأخذ إقراراً منه عنهم خِلسةً، واستراق العلم كان ينقل عن غيره دون أن ينسبه إليه، كل ذلك استراق، ولكن سرقة المال هي المعروفة من السرقة فسرقة النواميس الخمس نفساً وعقلاً وديناً وعرضاً ومالاً كلها محرّمة، فمن يستلب صالح العقيدة خلسة فهو أشنع السارقين، ومن يسترق العقل أو العرض أو المال كذلك،

= وإن كان غير محصن جلد الحد وإن كان لا يعلم فلا شيء عليه وعليها هي إن كان استكرهها فلا شيء عليها وإن كانت أطاعته جلدت الحد.

وفيه عنه أبي عبد الله عليه السلام أن أمير المؤمنين عليه السلام أتي برجل قد باع حراً فقطع يده وفيه عن عبد الله بن طلحة قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عنه الرجل يبيع الرجل وهما حران يبيع هذا هذا وهذا هذا ويفران من بلد إلى بلد يبيعان أنفسهما ويفران بأموال الناس قال: تقطع أيديهما لأنهما سارق أنفسهما وأموال الناس.

أقول: فالسارق نفسه والسارق انفس الناس والسارق أموال الناس تقطع يده.

(١) سورة غافر، الآية: ١٩.

(٢) سورة الحجر، الآية: ١٨.

فكل استراق وسرقة بالنسبة لأي من النواميس الخمسة محرمة في شرعة الله - وحدود البعض معلومة والبعض الآخر غير معلومة وقطع اليد يختلف حسب اليد السارقة وبُعد السرقة!.

ومن هم الموجَّه إليهم ذلك الخطاب «فاقطعوا» وأضرابه من الأوامر السياسية أو الحقوقية أماهية من الأمور الجماعية للكتلة المؤمنة؟.

أهم كلهم؟ ومورد تحقيق الأمر هو منهم كالسارق والزاني والقاتل وأضرابهم!.

أم سواهم من المؤمنين أياً كانوا؟ وليست لهم كلهم تلك الصلاحية الخطيرة علمياً ومعرفياً وعملياً، ولا أنهم بحاجة للتدخل في هذه الأمور بجملتهم، ولا يتيسر لهم فإن لكل شغلاً شاغلا! وأن توجيه هذه الأوامر إليهم أجمع، على اختلافهم في نظراتهم واتجاهاتهم وأحاسيسهم، إنه فوضى جزاف!.

فلتكن موجَّهة إلى جماعات خصوص، كلٍّ كما يناسب صالح المؤمنين ومحتدهم وصلوح المأمورين.

إذاً ﴿فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ موجه إلى حكام الشرع المتوفرة فيهم شروطات الحكم والقضاء، حكماً بالقطع، ثم قطعاً بأنفسهم أو أمراً به.

ولأن ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ تتطلبان ثبوتهما، ولا تثبت السرقة إلّا بإقرار أو بينة، وكما عن رسول الله ﷺ إنما أقضي بينكم بالأيمان والبينات، حصراً فيهما، فلا موضوعية لعلم الحاكم، وقد نحتمل أكيداً أن الحد ليس لأصل الجريمة، وإنما للوقاحة فيها لحدٍّ يراها شاهدان عدلان.

ومن شرائط الحد في السرقة الدخول بغير إذن في مدخل السرقة، فالداخل بإذن مؤتمن وإن أخذ المال كان خائناً لا يقطع بل يُضرب.

ذلك، وكما أن حد السرقة بحاجة إلى شهود أنه سرق من حرز دون